قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٩٤٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠٠٧ المعدل بالقرارات أرقام ١١٨٨ لسنة ٢٠٠٧ ، ٨٠٠ لسنة ٢٠٠٩ ، ١١٩٨ لسنة ٢٠١٢ ، ٦٩٧ ، ٩٩٧ ، ١١٣٧ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٨ لسنة ٢٠١٤ ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يُعاد تشكيل اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية كل من السادة :

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى .

وزير التنمية المحلية .

وزير التربية والتعليم .

وزير الصحة والسكان .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير القوى العاملة والهجرة .

وزير التموين والتجارة الداخلية .

وزير المالية .

وزير التضامن الاجتماعى . (ويكون مقرراً للجنة) .

وزير الدولة للتطوير الحضارى والعشوائيات .

وزير التعاون الدولى .

أمين عام الصندوق الاجتماعى للتنمية .

ويجوز للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها أيًا من السادة الوزراء الآخرين أو الخبراء والمتخصصين كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

(المـادة الثانية)

تختص اللجنة الوزارية المشار إليها بما يأتى :

١ - اعتماد سياسات العدالة الاجتماعية وإدماج الفقراء والفئات المهمشة اقتصاديًا واجتماعيًا .

٢ - اعتماد آليات الاستهداف المختلفة .

٣ - مراجعة برامج الدعم القائمة واعتماد البرامج الجديدة للحماية الاجتماعية .

٤ - تحديد التمويل اللازم لتنفيذ هذه البرامج والمشروعات .

٥ - اعتماد الخطة الزمنية لتنفيذ البرامج والمشروعات وتضمينها فى الخطة الخمسية ومتابعة تنفيذها .

٦ - التنسيق بين الوزارات والجهات القطاعية المختصة لبرامج ومشروعات الحماية الاجتماعية .

٧ - تقييم برامج تطوير القرى الأكثر فقراً .

(المـادة الثالثة)

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها فى الموعد والمكان الذى يحدده .

(المـادة الرابعة)

تحدد اللجنة جهة وأسلوب تنفيذ توصياتها ، ويتابع مقرر اللجنة تنفيذ توصياتها ويعرض نتائج هذه المتابعة فى اجتماعات اللجنة .

(المـادة الخامسة)

تنشأ أمانة فنية لتطوير شبكات الأمان الاجتماعى تنبثق عن اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية برئاسة وزير التضامن الاجتماعى وعضوية الخبراء والوزراء المعنيين بشبكات الأمان الاجتماعى .

(المـادة السادسة)

تختص الأمانة الفنية لتطوير شبكات الأمان الاجتماعى بما يأتى :

صياغة إجراءات فى المدى القصير ورؤية فى المدى المتوسط لحماية الفقراء من آثار برنامج الإصلاح الاقتصادى .

اقتراح سياسات وبرامج العدالة الاجتماعية وإدماج الفقراء .

اعتماد تصميم شبكات الأمان الاجتماعى .

متابعة عمل وحدة الدعم الفنى واعتماد خططها وتوصياتها .

(المـادة السابعة)

تضع الأمانة الفنية خطة وأسلوب عملها .

(المـادة الثامنة)

تُنشأ وحدة للدعـم الفنـى لبرامج الدعـم النقـدى بوزارة التضامـن الاجتماعـى يكون من اختصاصها :

١ - تحديد الفئة المستهدفة من برنامج التحويلات النقدية .

٢ - اتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذ برنامج التحويلات النقدية المقترح .

٣ - تحفيز الموارد المالية لتغطية تكلفة وحدة الدعم الفنى .

٤ - اعتماد خطط للتسويق الاجتماعى والإعلامى لبرنامج التحـويـلات النقديـة بعد تكليف جهة متخصصة لصياغته .

(المـادة التاسعة)

تُلغى قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ٥٦٨ لسـنـة ٢٠٠٧ ، ١١٨٨ لسنة ٢٠٠٧ ، ٨٠٠ لسـنة ٢٠٠٩ ، ١١٩٨ لسـنة ٢٠١٢ ، ٦٩٧ ، ٩٩٧ ، ١١٣٧ لسـنة ٢٠١٣ ، ١٧٦٨ لسنة ٢٠١٤ المشار إليها ، كما يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المـادة العاشرة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٤/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٢٣٩ س ٢٠١٤ - ١٥٥٨